

S

MAY 30 1991

UN/SA COLLECTION

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

مجلس الأمن



S/22643
28 May 1991

ORIGINAL : ARABIC

رسالة مؤرخة في ٢٧ أيار/مايو ١٩٩١ وموجهة
إلى رئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم للعراق
لدى الأمم المتحدة

بناء على توجيهات من حكومتي ، لي الشرف أن أرفق طيا رسالة السيد أحمد حسين وزير خارجية جمهورية العراق المؤرخة في ٢٧ أيار/مايو ١٩٩١ حول موقف العراق من قرار مجلس الأمن ٦٩٣ (١٩٩١) .

وسأكون ممتنا لو تفضلتم بتأمين توزيع هذه الرسالة وضميمتها كوثيقة من وثائق مجلس الأمن .

(توقيع) الدكتور عبد الأمير الانباري
السفير
الممثل الدائم

مرفق

رسالة مؤرخة في ٢٧ أيار/مايو ١٩٩١ وموجهة من
وزير خارجية العراق إلى رئيس مجلس الأمن

اطلعت على قرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١) وأجد لزاما عليّ أن أعلمكم بموقف بلادي ازاءه نظرا لما تضمنه القرار من مضامين خطيرة ليس على العراق وانما على جميع مفاهيم العدل والانصاف وجوهر القانون الدولي .

إن قرار مجلس الأمن ٦٩٢ (١٩٩١) يضيف سابقة خطيرة وجديدة الى سلسلة السوابق التي تضمنتها قرارات المجلس التي اتخذها ضد العراق منذ ٢ آب/أغسطس ١٩٩٠ . وعلى الرغم من أن هذا القرار اجرائي فان آثاره ونتائجه على مستقبل الشعب العراقي وأجياله القادمة تجعل من واجبي ومسؤوليتي أن أسجل لكم موقف العراق ، إذ أن تصرفات المجلس في عدم السماح باجراء مناقشة علنية قبل اعتماد القرار قد أقفل الباب أمامنا لبيان رأيينا ، وأمام الرأي العام العالمي والدول الاعضاء في المنظمة للاطلاع على الحقائق التي ساهم المنصفون في تسجيلها .

ولا أضيف جديدا عندما أشير الى عجز مجلس الأمن في اتخاذ قرارات اعادة الحق المفتص الى الشعب الفلسطيني والاعتراف بحقوقه غير القابلة للتصرف في تقرير مصيره واقامة دولته وحتى في الحالة الاستثنائية البارزة التي صوّتت فيها الولايات المتحدة لصالح قرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١) بادانة اسرائيل لهجومها العدواني على مفاعل تموز النووي المخصص للأغراض السلمية فان الولايات المتحدة لم تتحمس الى دفع مجلس الأمن لاتخاذ الاجراءات اللازمة لتنفيذ القرار المذكور واجبار اسرائيل على دفع التعويضات التي نص عليها القرار .

ونتيجة للتطورات التي شهدتها العلاقات الدولية بين المعسكرين الشرقي والغربي أصبحت الولايات المتحدة المهيمن الرئيسي على مجلس الأمن واستغلت نفوذها في دفع المجلس إلى اتخاذ قرارات غير منصفة لاضفاء الشرعية الدولية على مخطط العدوان الذي نفذته هي وحلفاؤها ضد العراق دون رقابة المجلس واشرافه على العمليات العسكرية الامر الذي أطلق يد الولايات المتحدة وحلفائها في تدمير العراق وتحطيم قدراته والبنى التحتية لاقتصاده .

إن المجلس بموجب قراره ٦٩٣ (١٩٩١) قد أنشأ جهازا سياسيا للبت في مسائل قضائية . وجعل هذا الجهاز خصما للعراق وحكما عليه في الوقت نفسه . وإذا كانت المهمة الأساسية لمجلس الأمن ، كجهاز رئيسي من أجهزة الأمم المتحدة ، هي حفظ السلم والأمن الدوليين ، فإن الميثاق قد أناط بمحكمة العدل الدولية كجهاز رئيسي للمنظمة مهمة الفصل في الدعاوى القضائية وتحديد نسبة التعويضات وبذلك يكون المجلس ، وبتأثير رئيسي من قبل الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا وفرنسا ، قد تحول من سلطة سياسية إلى سلطة قضائية . وإذا كانت سلطة محكمة العدل الدولية مستقلة وتمثل قضاة مستقلين ينتخبون بغض النظر عن جنسياتهم وطبقا لصفاتهم الخلقية العالية والحائزين في بلادهم للمؤهلات المطلوبة للتعيين في أرفع المناصب القضائية أو من المشرعين المشهود لهم بالكفاية في القانون الدولي ، فإن صندوق التعويضات ومجلس إدارته المنشأ بموجب القرار ٦٩٣ قد جاء ليعكس التشكيلة السياسية لمجلس الأمن التي كان الغرض منها بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية تحقيق توازن سياسي للقوى المتحالفة المنتصرة . فهل يجوز أن يحول مجلس الأمن من جهاز رئيسي لحفظ السلم والأمن الدوليين إلى جهاز ينشئ أجهزة قضائية تابعة له ولم يخوله بذلك الميثاق ويتجاوز على سلطات جهاز رئيسي آخر هو محكمة العدل الدولية .

إن تحديد مسؤولية العراق عن التعويض بموجب الفقرة ١٦ من القرار ٦٨٧ (١٩٩١) يجب أن تتم بموجب القواعد والاجراءات التي يقرها القانون الدولي وليس وفقا للسياسة العامة التي يضعها "مجلس إدارة" صندوق التعويضات الذي أنشأه القرار ٦٩٣ ، هذا المجلس الذي عليه أن يبت في طلبات التعويضات التي قد تتجاوز عشرات البلايين .

إن تركيبة هذا المجلس السياسية ستجعل معيار النظر في التعويضات استنادا إلى مصالح وسياسات الدول الاعضاء في المجلس وليس استنادا إلى قواعد القانون الدولي ودون أن يعطى العراق حق الدفاع عن نفسه ، أو الأخذ بمصالحه الاقتصادية الحالية والمستقبلية . وأول الأدلة على ذلك هو عدم أخذ مجلس الأمن بالاعتبار الطلب الذي تقدم به العراق بتأجيل دفع التعويضات فترة خمسة أعوام في ضوء أوضاعه الاقتصادية الحالية وتلبية الحاجات الأساسية للشعب العراقي وإصلاح الأضرار التي تعرض لها العراق من جراء العدوان عليه . ومن هذه الأدلة أيضا أن مجلس الأمن تغافل عن الدمار الذي لحق بالعراق والذي يعادل أضعاف ما لحق بغيره من جراء القصف الجوي المكثف الذي استهدف المراكز المدنية والمنشآت الاقتصادية والثقافية والذي أدى إلى نتائج حسب وصف تقرير السيد مارتى اهتساري وكيل الأمين العام للإدارة والتنظيم عن الحالة في العراق والذي تضمنته الوثيقة S/2236 في ٣٠ آذار/مارس ١٩٩١ أشبه بأحداث يوم القيامة بعد أن كان العراق مجتمعا حضريا يعتمد على الآلات إلى حد بعيد أما الآن فإن

معظم الوسائل الداعمة للحياة الحديثة قد دمرت أو أصبحت هزيلة . لقد أعيد العراق الى عصر ما قبل الثورة الصناعية وسيظل كذلك لفترة من الزمن ، لكن مع كل أوجه العجز التي يتسم بها الاعتماد على الاستخدام الكثيف للطاقة والتكنولوجيا في عصر ما بعد الثورة الصناعية" .

لقد بين ذلك التقرير المحاييد الصورة الحقيقية لأثار عدوان الولايات المتحدة الأمريكية والدول المتحالفة معها على الاغذية والزراعة والمياه والمرافق الصحية والصحة والطاقة والنقل والمواصلات والسوقيات ، فماذا فعل مجلس الأمن لمعالجة هذه الاثار التي نشأت عن تجاوز خطير لم يسبق له مثيل في تنفيذ أهداف لقرار من قرارات مجلس الأمن غير التي حددها .

ولقد حددت معالم هذا التدمير بعثة جامعة هارفرد وهي هيئة محايدة قامت بزيارة العراق ونشرت تقريراً في ٢٢ أيار/مايو ١٩٩١ وأطلعت بنفسها دون أي تدخل من السلطات العراقية على حقيقة الاوضاع الصحية والمعاشية في العراق وقد جاء تقريرها بشهادات وفاة مستقبلية لـ ١٧٠ ٠٠٠ طفل عراقي سيموتون خلال عام نتيجة للآثار التي خلفتها حرب الخليج على المرافق الصحية في العراق وتدمير مراكز توليد الطاقة وتنقية المياه الامر الذي سيؤدي الى انتشار أوبئة الكوليرا والتيفوئيد والأمراض المعدية . فأين هي حقوق الانسان التي تدافع عنها الولايات المتحدة الأمريكية . هل من حقوق الانسان أن يفرضوا حظراً على الشعب العراقي لفترة تقترب من عام دون أن يسمح للعراق بتصدير نفطه لسد الاحتياجات الأساسية ؟ وحتى أن لجنة المقاطعة قد رفضت طلبات العراق لتصدير كمية محدودة من النفط والمنتجات النفطية استناداً للفقرة ٢٣ من القرار (٦٨٧) الذي صاغته الولايات المتحدة وحلفاؤها .

إن استجابة مجلس الأمن لمحاولات أمريكا وحلفائها في فرض نسب تستقطع من عوائد النفط العراقية يعني اعطاء المجلس بصورة غير مباشرة سلطة التحكم بموارد شعب العراق النفطية من حيث مستوى الانتاج وبذلك ستحقق الولايات المتحدة والدول المفترضة هدفاً آخر . من وراء ذلك أيضاً تحطيم منظمة الاوبك وانتزاع حقها في السيادة على مصادرها النفطية وتحديد صادراتها من النفط الخام ومنتجاته .

إن القرار ٦٩٢ قد فتح الباب لكل الطامعين والمحتالين للتقدم بمختلف الطلبات الباطلة أو المبالغ فيها دون أن يكون للعراق حق في اثبات عدم مشروعيتها .

إن النتائج الاكيدة لهذا القرار هي إفقار الشعب العراقي والاجيال القادمة لعقود طويلة ومعاقبة جيله الحاضر الذي عانى وما زال يعاني من آثار الحصار الاقتصادي والعدوان العسكري . وسيؤدي القرار الى خلق ظروف ملائمة لانتشار الاوبئة والمشاكل الاجتماعية وانتشار الجريمة . وسوف تؤدي هذه النتائج الى زعزعة الاستقرار في المنطقة وخلق بؤر صراعات وتوترات جديدة وسيكون لذلك أثر بعيد المدى على السلام العالمي .

إن تصرفات مجلس الامن ولجنة المقاطعة التابعة له تدل على وجود تباطؤ متعمد وتمييع من أجل اطالة أمد الحصار وعدم رفعه وذلك لتحقيق أهداف سياسية لبعض الدول للإضرار بالعراق في الوقت الذي ينفذ العراق فيه كل التزاماته .

إن القرار (٦٩٢) ليس له أية سابقة ولا يجد له سنداً في ميثاق الأمم المتحدة ولا أية اتفاقية دولية . إن السلطات المطلقة التي منحت لمجلس إدارة الصندوق لم تمنح لاية منظمة دولية في تاريخنا الحديث .

وإن مجلس الامن بقراره هذا قد زرع بذرة فناء الجهاز الذي أوجده بلا سند قانوني وعادل الامر الذي يجعل مصداقية المجلس ومسؤوليته في الحفاظ على الامن والسلم الدوليين موضع الشك العميق . وإن تاريخ الأمم المتحدة سيتضمن ، بدون شك ، صفحات سوداً مليئة بالادانة لكل القرارات الظالمة والمجحفة التي أصدرها مجلس الامن ضد العراق تحت ظروف الضغط الأمريكي والتي تشكل سوابق تحمل في طياتها ليس فقط هضم حقوق العراق وانما تحطيم قيم العدالة والانصاف وتشويه أسس ومضامين القانون الدولي .

تفضلوا بقبول خالص اعتباري .

(توقيع) أحمد حسين

وزير خارجية جمهورية العراق
